

للمائة **سراية** او **سراية** او **سراية** بعد القطع
 السراية لتكلم المائة ولو **قتل** مقطوع **يد**
فات سراية وسأ ويا **دية** عن الوي رقة
 القاطع او **عني** عن حيا **بئف** دية واليد
 المستوفاة مقابلة بالنفس ولو كان **المقطوع**
يدين و**عني** الوي عن **الحرف** **سراية** له
 استوفى ما يقابل الدية وخرج بزيادتي وسأ ويا
 دية ما لم يسأ ويا فيها كان **نقصه** دية العا
 طع كأمارة قطعت يد رجل فقتل **سراية**
 سراية فالعموبك ثة ارباع الدية له
 استحقا دية رجل سقط منها ما استوفاه
 وهو بدمارة ربع دية رجل صحح **سراية**
 الروضة واصلا في باب **المفوفات** **جان**
 سراية **بقود يد** مثل **فهد** من قطع
بحق وان مات اي الجاني بالتودد والمجيب
 عليه الجناية **سراية** معا **وسبق** الجاني عليه
 الجاني موتا **فقد** قتي بالقطع والسراية من
 مقابلهما **وان** بان تاخر موت المجيب عليه
فقتل دية تجب في تركه الجاني ان سأل ويا
 دية ان التودد يسبق الجناية **ان**
 ذلك يكون كالمسلم فيه وهو ممنوع فلو

ويستوفى عنها بامارة اخري او بهيمة محل
 لسها او فطمه شرطه وحمل تصدقها اذا ملك
 ذلك **وان** كان كانت ايسة فلا تصدق **ومن قتل**
بئس من محدد او غيره **كخطا** كغرق وجرب
قتل به رعاية للمائة **او يبيع** ان يزا سهل
 واسرع وترجع الامل بقبي السقي فيما لو قتله
 بخو جافية او كسر عضو سبق فلم ذلت
 هو المنقول عن النفس والجسم وصوره جماعة
 نعم لو قال افعله فانه لم يمت لم يمت له قتله
 بل اعف عنه لم يملك له فيه من **الفدية**
ان ان قتل **بغوث** مما يحرم فعله كالموط
 واجار ضم او بول فلا يقتل به وان كانت
 المائة به بل **يسف** فقط **نعم** يقتل
 بمسوم ان قتل به كاسلمه المستثنى منه
 وبغيره بخو سحر عمر من يقيره بالسحر
 والخمر واللواط ولو عمل به كعقله من خو جافية
 كسوق جيع وكسوعضد فلم يثبت قتل **يسف**
 لما يدرك بزيادة الفعل المذكور حتى يموت
 وقيل بزيادة فيه ونحوه الامل في **التجسس**
ولو قطع فسرك القطع **ان النفس** **حس**
الوي رقبته **تسهل** عليه او **قطعه**
 للمائة

Copyrighted King University